

الجمعيات الاجتماعية وتنظيمها

- بن دبلّة قويدر، مولاي الحاج مواد

- جامعة وهران 2 أحمد بن محمد bendbla@yahoo.fr

- جامعة وهران 2 أحمد بن محمد mhmourad@yahoo.fr

المخلص : هذا المقال يعالج موضوع الجمعيات كمنظمات اجتماعية وطريقة تنظيمها بهدف إدراكها كمفهوم اجتماعي يتوسط الدولة والأسرة في المجتمعات الحديثة مع التركيز على مفهومها ووظيفتها الفاعلة في تحقيق التنمية للمجتمعات المحلية بالإضافة إلى عملية تنظيمها التي تضمن لها النجاح في تطوير وتحسين الأداء لضمان بقائها واستمرارها خاصة في الجزائر.

Astract— Cet article portant sur les associations comme des organisations sociales et les modalités prévues dans le but tant que concept social reconnu enter l'État et la famille agir comme médiateur dans les sociétés modernes en mettant l'accent sur leur fonction concept du développement des communautés locales ainsi que de son organisation pour assurer le succès du développement et améliorer le fonctionnement afin d'assurer la survie et la continuité, notamment en Algérie.

مقدمة :

إن ميزة المجتمعات الحديثة هو الإنتشار الكمي للجمعيات الغير ربحية في مختلف المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية و الرياضية وغيرها ، التي أحدثها الإنسان في حياته اليومية لمساعدته على تلبية مختلف حاجاته والتغلب على محدودية طاقاته الفردية من خلال لجوئه إلى التعاون مع غيره من الأفراد . ومن بين هذه التنظيمات نذكر " الجمعيات الاجتماعية " والتي نود التعريف بها وبيان خصائصها في هذه الورقة ، والتي تمثل إحدى المكونات الأساسية للمجتمع المدني وأداة للتوازن والتنظيم تقف بين الدولة والمجتمع ، بمعنى آخر تتموقع بين الأسرة والدولة وتقوم على أساس تعاقد حريين الأفراد ، كما وتسعى إلى تحقيق أهداف إنسانية في صورة خدمات اجتماعية مجانية لأفراد المجتمع خاصة تلك الفئات التي تعيش ظروفًا اجتماعية صعبة.

ومن منطلق ذلك نطرح الإشكالية التالية : إن غالبية القائمين على شؤون تسيير هذه الجمعيات الاجتماعية ورغم أنهم يسعون إلى تحقيق أهداف نبيلة إلا أنهم يتجاهلون العملية التنظيمية وأهميتها لتطوير نشاطاتهم وأعمالهم كما أنهم لا يدركون المكانة التي تحتلها هذه التنظيمات في تنمية المجتمع المحلي ومنه سعينا إلى طرح بعض الأسئلة الفرعية منها

- ما هو المقصود بالجمعيات الاجتماعية ؟
- ما هي وظيفة الجمعيات الاجتماعية داخل الحقل الإجتماعي ؟
- كيف يتم تشكيل الجمعيات الاجتماعية وكيف يتم تنظيمها في الواقع ؟

1- الجمعيات كمنظمات اجتماعية: قبل الحديث عن الجمعيات كمنظمات إجتماعية لابد من التعريف بسيرورتها التاريخية، حيث يرتبط مفهوم الجمعيات بمفاهيم مؤسسات الإحسان والبر أو الخير ، فهي تأتي من مجموع القيم الدينية التي عرفتتها ما تسمى بالمجتمعات الدينية ، والذي غرست قيم التعاون والتكافل بين أفراد المجتمع وقد اضطلع بهذا الدور في البداية المؤسسات الدينية أو الكنيسة ، التي كانت تحمل أفراد المجتمع أو رعية على تقديم تبرعات العينية كعمل خيري أو كإحسان إلى المحتاجين من أفراد المجتمع ، فهم السواد الأعظم للمجتمع نتيجة لانتشار الأمراض وهذا ما أدى إلى إنشاء مؤسسات الإحسان والبر ومع التطور الذي عرفتته هذه المجتمعات بظهور الصناعة وانتشارها والتغيرات التي أحدثتها على البناء الاجتماعي من تقسيم أفراد المجتمع إلى طبقات طبقة ملكة لرأس المال و طبقة العمال الكادحين أو الفقراء وابتعاد الدولة كسلطة ضامنة لحقوق أفرادها و عجز الأسرة والقرابة والمجتمع المحلي في الحد من تدهور أوضاع أفرادها ، بدأت تتجسد أساليب جديدة للتكفل بمشكلات المجتمع بإنشاء مؤسسات اجتماعية كمؤسسات الرعاية الاجتماعية والخدمة الاجتماعية للقيام بوظيفة حماية المحتاجين من أفراد المجتمع في مجالات الصحة والتعليم والإيواء وغيرها من المساعدات المتعددة في اوروبا، ولعجز الدول الغربية على توفير هذه الاحتياجات وحل هذه المشكلات المتفاقمة مع تزايد كبر حجم المجتمع وتباعد المناطق داخله مما جعل إسهام هذه الدول يقتصر على فئات دون أخرى ، لهذا بدأ التفكير لديهم في بدائل جديدة بمساعدة الجهود الجماعية لأفراد المجتمع تتشارك في القيام بهذه المهام وهنا ظهر مفهوم الجمعيات كوحدات اجتماعية

مستقلة تتوسط الأسرة والدولة. إذن فنشأة المنظمات الاجتماعية كان استجابة لاحتياجات والتغيرات الاجتماعية حيث يرى (هربرت هكس) بان نشأة هذه المنظمات كان للسببين:

أولهما اجتماعية تعمل على مقابلة الاحتياجات النفسية والاجتماعية ، وثانيهما أسباب مادية تتمثل في مقدرتها على القيام بمهام لا يستطيع الفرد أن يحققها بمفرده ، منه أصبح وجود منظمات اجتماعية كالجمعيات حقيقة واقعة في كل المجتمعات " تمثل نوع من التفاعل المقصود الذي يهدف إلى تحقيق أهداف معينة تتمثل في تقديم مساعدات أو خدمات لأفراد أو فئات من المجتمع هي في حاجة لها دون أي مقابل"⁽¹⁾ ، كما أنها تنبع من روح التعاون والتضامن الاجتماعي ولم يقتصر دورها على تقديم المعونات فقط المادية والمعنوية بل تعدى وجه نشاطها إلى مجالات أوسع كالصحة والتعليم والتدريب والتأهيل والثقافة والفنون بالإضافة إلى حقوق الإنسان.

والمجتمعات العربية لا تختلف عن غيرها من المجتمعات في تأثير الإحسان والبر والخير على سلوكيات الأفراد اتجاه بعضهم البعض ، حيث صور التكافل والتعاون تمثل مبادئ وقيم أساسية في حياة الفرد اتجاه أخيه المحتاج والناعبة من القيم الدينية والثقافة الإسلامية للمجتمعات العربية ، غير أن التغيرات التي حدثت على بناءات المجتمعات العربية نتيجة لاستعمارها وتقسيمها إلى دول سرع في ظهور الجمعيات باختلاف نشاطاتها نتيجة مايلي:

✓ تأثير الجمعيات الدينية المسيحية الوافدة من الغرب : حيث تصاعد حجم تواجدها أثناء الاستعمار وتوسع نفوذها مما حدا بالمجتمعات الوطنية لقيام بالدفاع عن قيمها الدينية التي نشأ عليها أفراد المجتمع فكانت بدايتها في مصر والسودان والأردن ولبنان والعراق لأجل المحافظة على الهوية الإسلامية ومحاولة توجيه أعمالها نحو مشاريع أخرى كالتعليم والرعاية الصحية ومن هذه الجمعيات الجمعية الخيرية الإسلامية عام 1878 في مصر"⁽²⁾.

✓ تأثير الأقليات الدينية والعرقية في الأقطار العربية : حيث سعت كل طائفة دينية أو عرقية في الأقطار العربية إلى إنشاء جمعيات ورابطات خاصة بها للحفاظ على الأعراف والنسب والمذاهب الدينية المتعلقة بها مثلما هو الحال في لبنان.

✓ تأثير وجود الاستعمار في الوطن العربي: ما من شك فيه أن الوطن العربي عاش ويلات الاستعمار الذي سعى إلى تحطيم مقومات المجتمع العربي الثقافية والاجتماعية وحتى الاقتصادية ، فقد عمل على طمس لهوية الإسلامية العربية للمجتمع عن طريق نشر مؤسسات التبشير والتنصير والقضاء على المدارس العربية وتدمير المساجد وكل ما يربط أفراد المجتمع بتاريخهم وحضارتهم وقيمهم عن طريق الجهل والتخلف الذي ساد الأمة أواخر القرن التاسع عشر وأمام همجية الاستعمار بدأ المثقفون العرب (رواد الحرة الإصلاحية في الوطن العربي) في العمل على إنشاء جمعيات ذات النشاط الثقافي والسياسي والاجتماعي لأجل المحافظة على مقومات المجتمع العربي الإسلامي مثل جمعية توجيه الثقافية العربية 1937 وجمعية الوحدة العربية 1936 بمصر ثم بلاد الشام وبلاد المغرب كجمعية العلماء المسلمين 1931 وغيرها من الجمعيات العربية وكلها تهدف إلى خدمة الفرد العربي .

2- تسميات الجمعيات : كانت تسمى بجمعيات الإحسان أو البر CHARITY ASSOCIATION ثم أصبح يطلق عليها اسم الجمعيات الخاصة PRIVATE ASSOCIATION ثم المنظمات التطوعية VOLUNTARY ORGANIZATION أو المنظمات الغير حكومية ORGANIZATION NON GOVERNMENTAL أو المنظمات الغير ربحية NON-PROFIT ORGANIZATION تسمى بجمعيات النفع العام وقد يطلق عليها أحيانا بالقطاع الثالث والذي يأتي بعد قطاع الدولة والقطاع الخاص الهادف إلى الربح كما تسمى بالجمعيات التطوعية الخاصة ORGANIZATION PREVATE VOLUNTARY كما تسمى القطاع المستقل INDEPENDONT SECTEUR والملاحظ من هذه المصطلحات أنها تركز على جانب من جوانب الواقع النشاط الذي تمثله هذه الجمعيات تحدد بعض الخصائص الرئيسة للجمعيات.

3- مفهوم الجمعيات : ينظر للجمعية كوحدة اجتماعية أو تجمع إنساني مكون لتحقيق أهداف معينة من خلال ترابط واتصال أفراد المجتمع بطريقة انتظامية ، كما يعرفها بارسونز" هي وحدات اجتماعية أو تجمعات إنسانية تبنى ويعاد بناؤها بقصد لتحقيق أهداف معينة"⁽³⁾ ، ويرى فوزي بشري "على أنها وحدات أو بناءات اجتماعية وأنها أنماط التفاعل حيث جوهرها التفاعل الاجتماعي إنها مقصودة ومخططة وإنما هادفة تسعى لتحقيق أهداف معينة يشترط في أن تكون عناصرها وأجزائها مرتبطة وظيفيا ويشترط لوجودها وجود مجموعة أفراد لكي نفهمها سوسيولوجيا"⁽⁴⁾ ومنه الجمعية كمنظمة اجتماعية هي نتاج مجتمعي بمعنى استجابة لحاجة أو تحقيق هدف معين في المجتمع وبالتالي هي إحدى أدوات المجتمع في تحقيق هدف مطلوب بهم المجتمع .

وتصميم أو تكوين جمعية هو تحقيق أهداف معينة يعجز الفرد لوحده في تحقيقها وبالتالي يتم "إنشاء بناء رسمي يتم تدوين قواعده ولوائحه وتقسيم العمل بين أعضائه وتوزيع السلطة تتضمن التحكم في الأنشطة التي تتم من خلالها"⁽⁵⁾ ، كما تعرفها (بريلانت) "إنها تنظيم تطوعي غير حكومي وغير هادف إلى الربح بغرض تحقيق منفعة خاصة بأعضائها أو منفعة عامة للمجتمع"⁽⁶⁾ ، أما (بريلمان وقيرين) هي روابط تطوعية يكونها الأهالي ويتولون إدارتها وتمويلها بجهودهم الذاتية وذلك لتحقيق أهداف مشتركة على مستوى الجيرة وهي وسيلة لتنمية قدرات الأعضاء من خلال اشتراكهم في العمل الجماعي"⁽⁷⁾ ، وتعرف أيضا على "أنها وحدات بنائية تستمد صفة الشرعية من المجتمع وتستهدف إشباع احتياجات أفراد وجماعات المجتمع من خلال ممارسة نشاط معين ، أو الوساطة بين أفراد المجتمع لتبادل المنفعة استنادا على الجهود التطوعية"⁽⁸⁾ ، ويعرفها (لاري دايموند) "بأنها حيز لحياة اجتماعية منظمة تعتمد على مبادئ الإرادة والدعم الذاتي والاستقلالية عن جهاز الدولة وتخضع لنظام قانوني أو مجموعة من القوانين والالتزامات المشتركة"، أو هي تلك "التنظيمات التي ينتهي إليها غالبية أعضائها على الأقل بحرية والتي لا يعتبر وجودها ضروريا لحياة المجتمع ضرورة مطلقة"⁽⁹⁾ بمعنى إنها تأخذ في وجودها أمرا إضافيا عن الحاجة داخل المجتمع القائم على مجموعة من التنظيمات الاجتماعية والتي يعد وجودها إلزاميا وإجباريا وضروريا للأسرة أو المدرسة دور العبادة ، هذا التعريف يعطي لنا تصورا على انه في المجتمعات البسيطة أو الماضية لم تكن هناك حاجة للجمعيات كتنظيمات اجتماعية لها ضرورة لأجل تلبية حاجات أفرادها لان تلك الحاجات كانت بسطة ومتوفرة أما مع التغيرات

والتحولات التي عرفها المجتمعات وكذا التطور في بنيتها وتعددتها أصبحت أكثر تعقيداً وتركيباً والذي جعل الجمعيات أكثر من ضرورة وبأهمية كبيرة لأجل تلبية حاجات أفراد المجتمع المتعددة والواجب تحقيقها لأنه يعيش عدم القدرة وفي بعض الأحيان العجز.

لهذا أصبحت تمثل الجمعيات التطوعية بأشكالها وأهدافها وتنظيمها تمفصلاً ضرورياً داخل المجتمعات الحديثة التي تعتبر ذات تعقيدات يمكن لها أن تحل جزءاً من تعقيداتها . لأنها الآن تعبر أو تأخذ مكان الوسيط أو همزة الوصل بين السلطة والأسرة نتيجة زيادة الحاجات لهذا تقتضي في المجتمعات المعاصرة ووجودها نظراً لعدم قدرة الدولة بحجم سلطتها تلبيتها فتحول التفكير عند أفرادها نحو التضامن والتعاون الاجتماعي فيما بين أعضاء المجتمع ولا يكون السبيل إلا من خلال إنشاء كيانات أو تنظيمات اجتماعية تغطي أو تقلص هوة الحاجات بين أفراد المجتمع إذا تكون هذه نماذج اجتماعية منتجة من بنية المجتمع وقوانينه وضوابطه وقيمه والتي تتشكل في نسيج المجتمع المدني عموماً والذي تمثل الجمعيات جزءاً منه في الأصل لأنها في حقيقة الأمر تنظيم غير حكومي وغير حزبي .

إذن يمكن القول أن الجمعية في نهاية الأمر هي تعون بين مجموعة من الأفراد بغض النظر على الاختلافات القائمة بينهم على مستوى السن أو العقلية أو الثروة ، تقرب بينهم وتخلق جسراً من الاتصال بينهم يربطهم ويعلمهم كيف يجعلون إرادتهم في خدمة إرادة الآخرين وجهودهم لخدمة الآخرين لذلك كان للعمل الجماعي مجموعة من الأبعاد لعل أهمها :

أ- البعد الأخلاقي : والذي ينبع من مجموع القيم التي تم غرسها في مرحلة التنشئة الاجتماعية كقيم التضامن والتعاون وحب الآخرين وخدمتهم .

ب- البعد الاجتماعي: يحقق العمل الجماعي للأفراد العاملين بها إلى الشعور بالانتماء للجماعة من خلال العمل على تلبية حاجات جماعة أخرى كما تساعد على إنشاء علاقات اجتماعية بين أفراد المجتمع

ج- البعد الاقتصادي: وهي تأخذ في بعضها التوجه نحو تنمية المجتمع المحلي من خلال دعم مشاريع اجتماعية محلية أو المساعدة على إنشائها أو في خلق مناصب عمل وهذا يعود في النهاية بالمساهمة في الناتج المحلي.

4- الجمعيات الاجتماعية من منظور فلسفي وقانوني : يعتبر الفكر الفلسفي إن الجمعية ماهي إلا سيروية تاريخية لمرحلة انتقالية من الحالة الطبيعية إلى الحالة التمدن وكشرط لإمكانية إنشاء كيان سياسي فالفلسفة تعتبر التجمع أو الاجتماع أو الجمعية هي أصل المجتمع المدني والذي كان يعبر عنه بالمجتمع السياسي خاصة إذا تجسد على مبادئ التعاقد والحرية والمساواة . وهنا يصبح شرط حرية الأفراد في تشكيلها أساساً للديمقراطية التي ناضل الأفراد لأجل تحقيقه في المجتمع.

أما من حيث المنظور القانوني فيعتبر القانون هو الأداة المنظمة والمنشأة للجمعية على اعتباران العمل الجماعي محكوم بمقتضى القانون فشكلها وطبيعتها نشاطها وبنائها التنظيمي وغيره لا يكون إلا من خلال ما نص عليه القانون من قواعد وإجراءات تكفل تنظيمها ونشاطها وشكلها.

لذلك فان دول العالم والجزائر سعت في وضع جملة من القوانين والتشريعات تعمل على تجسيد هذا النوع من التنظيمات الاجتماعية وتحديد طبيعة نشاطها مما يتوافق مع نظم الدولة من جهة ومن جهة اخرى مع قيمها وضوابطها الاجتماعية منها على سبيل المثال لا الحصر قانون 90-31 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 وكذا القانون رقم 06-12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات.

5- تموقع الجمعيات : لا يختلف اثنان في إبراز هوية الجمعيات والتي تأخذ صورتين هما صورة تتعلق بطبيعة الجمعيات الاجتماعية عموما خاصة عندما نموقعها كجزء مكون لنسيج المجتمع المدني والذي تعتبر إحدى أهم ركائزه من منطلق إن المجتمع المدني هو ميدان للعمل الجماعي والتطوعي حول مصالح وقيم مشتركة أو هو مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة بمعايير الاحترام والتراضي والإدارة السليمة للتنوع والاختلاف⁽¹⁰⁾، او هي مجموعة التنظيمات التطوعية غير الإرثية وغير الحكومية التي ترعى الفرد وتعظم من قدرته على المشاركة الجزئية في الحياة العام⁽¹¹⁾. ولهذا فمن الاجتماعيين من اعتبر المجتمع المدني بأنه مجموعة من الفاعلين الاجتماعيين كالتنقيات والجمعيات التطوعية والتنظيمات والحركات الاجتماعية التي تنخرط فيه ومنه اعتبار الجمعيات ابرز واهم مكوناته بمعنى تحتل مكانة القلب فيه والأكثر تعبيراً عنه وعن خصوصياته ، ومن هنا استطاعت الجمعيات ان تكسب هويتها العامة او ما يسمى بالهوية الجماعية من جوهر هذا المجتمع المدني فتأخذ خصائصه ومكوناته ومقوماته وترسخ فيها مبادئه وقيمه عبر تطورها في الازمنة الماضية والحاضرة ، هذا من جهة ومن جهة اخرى اذا اخذنا بما يتعلق بالصورة الثانية او الهوية الفردية فإننا نربطها بمقوماتها المؤسسة لها اي من اعضائها وثقافتهم وقيمتهم ومن اسمها المعبر عنها خصوصا ومن طبيعة نشاطها والذي تجسده في برامجها اليومية والسنوية وتنظيمها الخاص بها اذن فمقوماتها تمثل مجموع قيمها وثقافته ورسالتها التي تخصها وتميزها عن باقي الجمعيات الأخرى.

6- الغاية من إنشاء الجمعيات الاجتماعية : تنشأ الجمعيات لمواجهة حاجة ضرورية تكميلية داخل المجتمع المحلي أو تتعداه خارجا ، وتقوم غايتها على السعي لتحقيق الأغراض الآتية :

- تكملة دور الحكومات والتنظيمات الرسمية في تقديم برامج الرعاية والتنمية
- حثّ الحكومة على تبني توجهات وسياسات معينة لخدمة المواطنين .
- السعي لحل مشكلات قائمة في المجتمع والقيام بمبادرات للنهوض به ورعاية أفراده .
- السعي لحل مشكلات قائمة في المجتمع والقيام بمبادرات للنهوض به ورعاية أفراده .
- محاولة تجريب الجديد الذي قد تحجم عنه الحكومات لخوفها من الفشل ، وتقديم أساليب ونماذج يمكن أن تتبناها الحكومات بعد إثبات نجاحها .
- إمكانية الانفتاح على خارج البلاد والاستفادة من التجارب الناجحة التي قد تتلاءم مع احتياجات المجتمع .
- الاستفادة من الخبرات المتاحة ، ومن القدرات الذاتية واستثمارها لخدمة المجتمع .
- تفجير الطاقات الكامنة لدى الأفراد ، وتوظيف الخبرات التطوعية بشكل جيد .

- تنظيم الجهود التطوعية في عمل جيد مفيد ومنظم ، وتحقيق مبدأ الاعتماد على الذات والتسيير والتمويل الذاتي كلما أمكن ذلك ، وتحقيق رؤية مستنيرة نحو المستقبل .

7- الخصائص المميزة للجمعيات: هناك جملة من الخصائص والمميزات للجمعيات على اعتبار أنها غير ربحية

• تتميز الجمعيات بأنها وسيلة فاعلة لإشباع احتياجات المجتمع بواسطة أفرادها بأنفسهم وبقدر كبير من المرونة والمشاركة وحرية العمل.

• الجمعيات أقرب إلى أفراد المجتمع وأكثر إحساسا بمشكلاتهم لهذا كان نشاط هذه الجمعيات متنوع ومتغيرا لمواجهة المشكلات المختلفة.

ويذكر (netting) خصائص أخرى منه⁽¹²⁾

• الجمعيات غالبا ما تستخدم كجسر بين البناءات الرسمية والغير رسمية في نسق الخدمات الإنسانية في المجتمع.

• تتكون من تنظيم إداري هرمي بسيط.

• التبرع والتطوع هما العنصران الأساسيان لحيوية هذه الجمعيات.

• هي منظمات لا تهدف للربح وإذا حققت أرباحا تستثمرها في تحقيق أهدافها

• هي منظمات غير سياسية حيث لا علاقة لها بالعمل السياسي أو الحزبي.

• اتساع مجالات عمل الجمعيات ونشاطها

ويضيف احمد شكري لهذه الخصائص معايير أساسية تتميز بها الجمعيات وهي⁽¹³⁾:

أ- التكيف: والمقصود به هو قدرة المؤسسات الاجتماعية على التكيف مع التطورات الحاصلة سواء على المستوى الخارجي أو الداخلي، بحيث كلما استطاعت هذه الجمعيات التكيف مع الأوضاع كلما أدى ذلك إلى تحقيق الفعالية لأن جمودها وعدم تكيفها يؤدي إلى القضاء عليها وربما نقص فعاليتها وهذا التكيف عادة ما يأخذ ثلاث أنواع: التكيف الزمني ويعني استمرارية الجمعية مدة طويلة .

التكيف الجيلي: استمرارية الجمعية كمؤسسة اجتماعية وفقا لتعاقب الأجيال خاصة على مستوى القيادة وظهور نخب متجددة.

التكيف الوظيفي: والذي يعني قدرة الجمعية على إحداث تعديلات على مستوى أنشطتها الاجتماعية قصد التكيف مع الظروف.

ب-الاستقلالية: وهو عدم تبعية هذه المؤسسات الاجتماعية لأي جهة كانت سواء حزبية أو جماعة أو أفراد ، حيث تكون لها استقلالية التامة عن الدولة وسلطتها مما يسمح لها العمل بكل حرية وتكون مظاهر هذه الاستقلالية بارزة في سلطة قراراتها وكذا استقلاليتها المالية والتي يكون اعتمادها فيها على أعضائها بالإضافة إلى أفراد المجتمع كما يكون دعم الدولة جزئيا. مع بناء شكل تنظيمي إداري يحقق بواسطة تجسيد أسس اتصال على المستوى الداخلي وكذا الخارجي والذي يظهر في التكافل القائم بين الجمعيات عن طريق قيم التضامن والتماسك وبالتالي يتم تأسيس قواعد عمل تساعد على المحافظة على الأهداف التي أنشأت من أجلها.

ج-الابتعاد عن التعقيد والعمل على خلق التجانس: وهو سعي الجمعيات إلى تبسيط طرق العمل حيث في حالات الانتشار الواسع ، بحيث كلما غلب عليها العمل التنظيمي البسيط كلما استطاعت القيام بأنشطتها بمرونة وكذا السرعة في اتخاذ القرارات مما يساعدها في التقليل من الجهد والوقت والتكاليف، مع ذلك يجب عليها الابتعاد على عناصر التنازع الداخلي والذي كثيرا ما كان سببا في الحد من فاعليتها بحيث الاعتماد على أسلوب التوافق الذي يأتي من عنصر المشاركة والحرية اللذين يضمنان الولاء والانتماء.

8-أهمية الجمعيات للمجتمع : إن إنشاء الجمعيات داخل المجتمع الكبير إنما ينبع عن مرحلة صحية في تطور حياة المجتمعات من خلال ما تحققه من قيم انتماء والحق الذي يتمتع به أفراد المجتمع لهذا كانت الأهمية كبيرة لإنشاء الجمعيات داخل المجتمع يتيح الفرصة أمام أفراد المجتمع في صنع القرارات المتعلقة بحياتهم وتحمل مسؤولية إدارتها والتنفيذ والتمويل لمشروعاتهم وبرامجهم، التي تمثل مجال من مجالات المشاركة الفعالة في الحياة المدنية والاجتماعية والاقتصادية وبالتالي تساهم في دعم الجمعية كمكون من مكونات المجتمع المدني.

إن الجمعيات تمثل رأسمال اجتماعي في حقيقتها فالجمعية تمنح أعضائها مجموعة كبيرة من المهارات وشبكة واسعة من الاتصالات تتيح بها فرصا عديدة لتبني مشروعات والنجاح في إدارتها والتغلب على المشكلات التي تواجهها لأنها في الأصل تقوم على مبادئ الإرادة والحرية في المشاركة والمبادأة والإقرار بحق الآخر في أن يراعي مصالحه والثقة المتبادلة بين الأعضاء دون علاقة القرابة بينهم.

كما لها أدوار كبيرة في المجتمعات المعاصرة من خلال نشاطاتها التضامنية والمساعدات التي تقدمها للأفراد المجتمع الصحية والتعليمية والرعاية الاجتماعية وغيرها التي يستفيد منها الفقراء والمرأة والطفل والعجزة واليتامى والمعاقين على المستوى المحلي والقطري والدولي، معتمدة في ذلك على الأساليب المباشرة في حل المشاكل التي تعيقها والتعامل معها مما يساعدها في عملية الانتشار محليا وإقليميا ودوليا.

إن وجود الجمعيات داخل المجتمع يسمح لها كأداة في الكشف عن الاحتياجات الحقيقية لأفراد المجتمع فيساهم في تطوير السياسة العامة لدولة. بالإضافة على أنها مجال للتحقيق الذات وإبراز القدرات واكتساب الخبرات في التعامل مع قضايا المجتمع⁽¹⁴⁾

9-العناصر المكونة للجمعيات : تتكون الجمعية كمنظمة اجتماعية من مجموعة من العناصر هي العنصر البشري والمادي ونظام اتصال فعال وحتى تحقق الجمعية الأهداف التي قامت لأجلها يجب أن توظف هذه العناصر مجتمعة بكفاءة وفعالية ، بان يحسن القائمون عليها بالاستفادة من الموارد المتاحة وبناء نظاما حديثا لإدارتها.

1-الموارد البشرية: ويمثلون مجموع (الأعضاء والمنخرطين) تطوعا للعمل في الجمعية بحيث يسهرون على تسيير هياكل الجمعية ومواردها وفق شروط و مقاييس العمل الجماعي التطوعي فهم يمثلون رأسمال الجمعية والذي تكون قائمة على مبادئ التالية .

*-مبدأ الحرية: حيث لا يوجد عمل جماعي بدون حرية في الاختيار، فهو فعل ذاتي يمارسه الفرد من أول لحظة يلج فيها الجمعية سواء كان بمحض إرادته أو بإيعاز من أحد الأصدقاء أو عن تأثير وسائل الاتصال أو حتى من باب الفضول، فمسألة حرية الاختيار لا تتعلق فقط بلحظة الانضمام بل تكون على مسار الممارسة الجمعية لأنها تتطور

وتصبح مبدأ عام يهتم علاقة الفرد العضو مع باقي الأعضاء المكونين للجمعية وتكون هنا الحرية ممارسة وتربية وسلوك وأهمية التمرس على الحرية تعني تحمل مسؤولية الاختيارات التي يتخذها الفرد العضو بشكل فردي أو جماعي فتصبح عملية رئيسة في تنشئة الفرد العضو وجعله أكثر ايجابية في قراراته.

*-مبدأ التطوع: وهو عملية يتم بها العمل في الجمعية بشكل يجعل الفرد ينخرط في الممارسة الجمعية بكل تلقائية وبالتالي التطوع هو سلوك ينبع من ذات الفرد وثقافته وحضارته واتصاله مع الآخرين فالتفاعل معهم يترجم في الممارسة الجمعية سواء في أنشطتها أو تسييرها وتدير شؤونها فالكامل متطوع والمقابل هو رؤية كل متطوع جمعياته تحقق أهدافها والذي يضمن له التواجد المتميز داخل المجتمع، الشيء الذي يقوي حس وحب الانتماء إليها فيصبح التطوع سلوكا مدنيا يضمن للفرد الاندماج والمبادرة

*-مبدأ المشاركة: إذا كان مبدأ التطوع يتم بطريقة عضوية وتلقائية، فإن مبدأ المشاركة ينطلق من ضرورة وجود وعي بما سينهض به الفرد العضو من مهام ومسؤوليات محددة ودقيقة في الزمان والمكان وفي أهدافها ووسائل إنجازها وهي ليست مشاركة جماهيرية كمية بل مشاركة فعلية كيفية ونوعية، تفترض وجود التزام العضو الواعي مسبقا بطبيعة المهام المطلوب إنجازها وهو يرتبط بفلسفة الجمعية وثقافتها، لأن رسالتها تكمن في غرس القيم الدينية والأخلاقية والتي تنعكس على سلوكيات أفراد الجمعية في علاقاتهم مع الآخرين.

2-الموارد المالية للجمعيات: طبيعة الحال يكون للجمعيات الخيرية ذمة مالية مستقلة عن ذمة أعضائها، تتكون من أموال عينية أو نقدية، ولقد عدد قانون الجمعيات مصادر الموارد المالية للجمعية الخيرية وهذا على سبيل الحصر لا المثال، وتتمثل هذه الموارد في التالي

*اشتراكات الأعضاء:(المادة 26)، كما هو معروف فإن المورد الأساسي الأول للجمعيات الخيرية وغيرها هو اشتراكات الأعضاء، وهنا المشرع لم يقدم سقف معين لمبلغ المالي الواجب دفعه من قبل العضو في الجمعية كاشتراك.

*العائدات المرتبطة بأنشطة الجمعية الخيرية: لقد سمح المشرع للجمعية الخيرية بالقيام بأنشطة مختلفة يمكن لها أن تعود عليها بمبالغ مالية، وتستعمل هذه العائدات كمورد مالي يساهم في تحقيق أهداف الجمعية الخيرية، مثل أن تقوم الجمعية بعقد ندوة أو مؤتمر يدفع المشاركون فيه مبالغ رمزية أو تلك العائدات التي تكون نتيجة نشر الجمعية مجلات أو نشرات...الخ.

*الهبات و الوصايا: تعتبر الهبات والوصايا مصدرا ماليا مهما خاصة بالنسبة للجمعيات الخيرية التي صفتها الخيرية تسمح لها بتلقي مثل هذه الموارد بشكل كبير، لكن وضع المشرع بعض الشروط التي يتوقف عليها قبول الهبات والوصايا من الجمعيات الخيرية؛ إذ لا بد من أن لا تكون هذه الهبات والوصايا مثقلة بأعباء أو متوقفة على شروط، فمثلا لا يمكن للجمعية الخيرية قبول عقار كهبة إذا كان مثقل برهن رسمي، كما أنه لا يمكن كذلك قبول عقارات أو منقولات من طرف أية جهة كانت إذا كانت متعلقة بشروط واقف، ومثال ذلك أن يعلق شخص ما أو هيئة ما تقديم هبة للجمعية إلا بقيام هذه الأخيرة بتصرف يخالف هدفها كأن يكون كشريك لها في مشروع مزعم إقامته. ومع ذلك فإن المشرع سمح بان تقبل الهبات والوصايا المثقلة بالأعباء والمتوقفة على شروط، شريطة أن لا تتعارض هذه

الشروط والأعباء مع القانون الأساسي للجمعية أو مع القانون الساري المفعول، مثال ذلك أن تقبل الجمعية الخيرية من شخص أو هيئة ما عقارا كهبة شريطة أن تستعمله للإطعام المساكين والمحتاجين.

كما أنه قد سمح القانون للجمعيات الخيرية بأن تتلقى هبات ووصايا من جمعيات أو هيئات أجنبية، لكن بشرط أن توافق على ذلك السلطات المختصة التي تتحقق من مصدر هذه الوصايا والهيئات إن كان مشروع أو غير مشروع، وكذا مبلغها وتوافقها مع أهداف الجمعية وأنشطتها، كما تتحقق من عدم تشكيلها لضغوط مستقبلية أو خطر للجمعية الخيرية.

*إعانات الدولة أو الولاية أو البلدية: لقد نص القانون على إمكانية تحصل الجمعيات الخيرية على إعانات من الدولة أو المجموعات المحلية إذا كانت الجمعية تسعى إلى تحقيق أهداف ذات منفعة عامة، وللدولة أو الجماعات المحلية أن تقدم تلك الإعانات بشروط واقفة تحددها الإدارة مسبقا.

كما أنه يمكن أن يتوقف منح تلك الإعانات على اتفاقية تبرمها الدولة أو الولاية أو البلدية مع الجمعية الخيرية يحدد فيها برامج النشاط المزمع القيام به وكذا كيفية مراقبة هذا النشاط وتنفيذ بنود الاتفاقية

* التبرعات : يمكن للجمعية الخيرية أن تتحصل على عائدات مالية بجمع التبرعات وهذا ضمن الشروط التي حددها التشريع لجمع التبرعات، وهنا يجب أن تجمع التبرعات بناء على ترخيص، وتلتزم الجمعية بالتصريح عن حصيلة تلك التبرعات للسلطات العمومية، وهنا نأخذ على سبيل المثال التبرعات التي تجمع في المساجد بناء على ترخيص من مديرية الشؤون الدينية والأوقاف.

وفي الأخير فإنه تجب الإشارة بأن المشرع يعاقب الجمعيات التي تستعمل مواردها المالية في غير الأهداف التي أنشأت من أجلها، وتطبق هنا القواعد القانونية المتعلقة بجريمة خيانة الأمانة .

3- نظام الاتصال: لا يمكن لأي جمعية أن تنجح عملياتها الإدارية وأنشطتها إلا من خلال وضع نظام اتصالي يسمح بتدفق المعلومات بين جميع مستوياتها القيادية والقاعدية ويكون همزة وصلها بعالمها الخارجي فنظام الاتصال الجيد للجمعية إنما يحقق لها التلاحم بين أعضائها كما يضمن لها التوازن والاستقرار بواسطة عملياته وشبكاته التي تناسب من خلالها المعلومات إلى كافة أجزائها للقيام بوظائفها على أكمل وجه. ويمكن تحليل عمل عناصر ومكونات الجمعية وفق منظور النظري نسقي تنظيبي أين يتضح لنا كيفية عملها وفق مايلي⁽¹⁵⁾

*المدخلات : وتعني استيراد النسق الطاقة التي يحتاجها من البيئة المحيطة به وهي قد تتمثل للجمعية في الموارد المادية والبشرية والمعلوماتية والفنية وغيرها الداخلية والخارجية من محيطها وهو دلالة على وجود تبادل وتفاعل بين الجمعية كنسق مفتوح والبيئة المحيطة بها. وبعد تجميع هذه المدخلات تتم عملية تحويلها

*العملية التحويلية: وهي تعني أن الجمعية كنسق مفتوح تعمل على تحويل مدخلاتها إلى منتج أو خدمة تقدمها إلى عملائها. أي تحويل الطاقة المستوردة من البيئة المحيطة إلى منتج أو خدمة يستفاد منها.

*المخرجات: وهي تتمثل في سلسلة النتائج المحققة عن العمليات والأنشطة التي قام بها النسق بمعنى تصدير الخدمة أو المنتج إلى البيئة المحيطة ويمكن تصور خدمة الجمعيات التي تقدمها لعملائها حسب نشاط كل جمعية .

*التغذية العكسية : يتميز النسق باستمرارية عملياته وأنشطته حيث يأخذ النشاط شكل دورة كاملة تغذي نفسها فالمدخلات تتحول إلى مخرجات يكون لها تأثير في نوعية ومقدار الموارد الجديدة والتي يحصل عليه النسق في دورة نشاطه من البيئة المحيطة به ، وهذا يعني أن الجمعيات ومن خلال نشاطها المستمر ، فالموارد البشرية هم أعضاء الجمعية والمنخرطين والمتطوعين من ذوي الكفاءات المهنية والعلمية والتي تأتي من المجتمع والموارد المالية التي تحصل عليها سواء من أعضائها في شكل اشتراكات أو مساعدات من المتعاملين والداعمين لها كالإعانات المتنوعة التي تقدمها الدولة أو المؤسسات التجارية الخاصة كما تساعد البيئة كذلك في عملية استقصاء وجمع المعلومات الدقيقة والصحيحة عن طريق اللجان التي تشكلها الجمعية حتى تستطيع الجمعية إعداد خططها واستراتيجياتها لتحقيق هدفها الذي يضمن لها البقاء والاستمرارية. ومما يلاحظ أن الاتصال يلعب دورا هاما في الربط بين هذه الأجزاء عن طريق العلاقات التي تنشأ بين الجمعية والمجتمع وكذا الأساليب والوسائل الاتصالية التي يتعرف بها المجتمع على أهدافها ويساعدها وهنا يلزم الجمعية إعداد برنامج أو ما يسمى رسالة الجمعية والتي توضح ما إذا كانت برامج الجمعية تحقق الغرض الذي قامت لأجله أم أن رسالتها مازالت غامضة أو غير محددة لذا فإعداد الرسالة ضرورة أساسية للجمعية وبيئتها حتى يمكن التعرف عليها وعلى أهدافها. إن رسالة الجمعية أو برنامجها هو بيان مكتوب يحدد السمات التي تميز الجمعية عن غيرها من الجمعيات المماثلة كما يحدد الغرض من وجود الجمعية ويضع الملامح الرئيسة للخدمات والأنشطة⁽¹⁶⁾.

- تحديد رسالة الجمعية بدقة يعبر عن وضوح أهداف وغايات المؤسسين والعاملين فيها.
 - القانون يقضي بان تكون لكل جمعية أغراض وغايات واضحة ومحددة من ناحية وتتفق مع أحكامه من ناحية أخرى. وضوح رسالة الجمعية يساعد شركاء الجمعية على تقديم العون والمساعدة لها .
 - يساعد وضوح الرسالة في بناء شبكات لخدمة الأهداف التي قامت لأجلها الجمعية بشكل عام فكل جمعية تحتاج إلى التعاون مع جمعيات أخرى تتفق معها في الرؤية والمنطلق من أجل الاستفادة من التكامل العمل الجماعي.
- وسائل الاتصال في الجمعيات

10- الجمعيات والنظريات الاجتماعية : تحتل الجمعيات باختلاف مجال نشاطها حيزا واسعا في حياة المجتمعات فهي تعتبر طريقا فعالا لإشباع الكثير من الحاجات الإنسانية الكثيرة واللامتناهية وهي تمثل في حقيقة الأمر إبداع اجتماعي يساعد الأفراد والجماعات على تحقيق أهداف اجتماعية بشكل منظم وجماعي ورشيد ونظرا للمكانة تلك، فهناك الكثير من النظريات الاجتماعية التي حاولت تقديم تفسيرات نظرية حول الكيفية التي نشأت بها أو حول العلاقات التفاعلية داخلها ومنه .

أولا: نظرية العلاقات الإنسانية : يرى أصحاب هذه النظرية أن شعور العاملين في المنظمة بالرضا والسعادة يساهم في زيادة إنتاجهم وهذا لشعورهم بان المنظمة التي يعملون لها أصبحت جزء من حياتهم مما يؤدي إلى الارتباط بها والرغبة في التضحية من أجل تحقيق النجاح وتنفيذ مهمات وأغراض المنظمة وهذا ما يعرف بمفهوم العلاقات الإنسانية والتي تهتم "بالجوانب النفسية والودية والتي تخلق جوا من التفاهم والارتياح بين العاملين بالجمعية تطبعها علاقات التعاون والتكافل والتضامن الموسومة بالتآخي والود والمحبة"⁽¹⁷⁾.

وتضع النظرية مجموعة من المفاهيم الأساسية التي تضمن الروح المعنوية العالية للعاملين ومستوى إنتاجيتهم والرضا والدافعية والقيادة المشجعة والمؤيدة ديناميات الجماعات الصغيرة أين يحرس القائمون خاصة في الجمعيات على تنمية ورفع مستوى الروح المعنوية بين العاملين بها الأمر الذي يؤدي بالضرورة إلى تحقيق الجمعية لأهدافها بشكل فعال وناجح لأن طبيعة علاقات العمل السائدة فيها تنبع من روح التعاون والتضامن بشكل تطوعي لا غير ويجب على الجهاز الإداري المنظم لطريقة العمل داخلها العمل على تشجيع العاملين على العمل معا بشكل تعاوني وبالمشاركة في اتخاذ القرار ووضع السياسات وتنظيم البرامج المتعلقة بأهداف الجمعية والذي يعزز شعورا لانتماء والإحساس بالتماسك بين مجموعة العمل ومنه يرتبطون معنويا ارتباطا وثيقا لأجل الجمعية ويزيد دافع العمل مع بعض لأجل الآخرين الذين هم في حاجة أكيدة لخدمتهم فيتحقق التقدير والمجازات وهناك إستراتيجية على الجمعية وهيئاتها أن تطبقها لكي تنجح في تحقيق هدفها.

- تتأثر جهود العاملين بالجوانب الاجتماعية والعلاقات الايجابية أكثر من الجوانب المادية وتحقيق المكاسب ، وهي الروح التي يجب معاملة بها العضو المتطوع بالجمعية .
- تؤثر المكافأة المعنوية في دافعية العاملين بشكل ايجابي (تكريم العضو الأكثر نشاطا استعمال عبارة الشكر والامتنان (...).

إن تحقيق أعلى درجة من التخصص في أداء الأعمال لا يمثل بالضرورة أحسن وسائل لتحقيق الفاعلية في أداء الأعمال لهذا يجب البث عن وسائل بديلة تساعد في استمرارية العمل عن طريق أساليب كالتوجيه والتدريب. والواقع يبين أن معظم الجمعيات تشكو من قلة المتخصصين في العمل الجمعي لهذا فهي تعتمد أسلوب تدريب وتأهيل المتطوعين للعمل الجمعي.

- أن يتفاعل العاملون مع إدارتهم كمجموعة إنسانية وليس كأفراد منفصلين وهذا يساعدهم في توطيد العلاقة بين الجهاز الإداري والعاملين في الميدان.

• يجب التأكيد على أن وجود القوانين واللوائح التنظيمية التي تساعد في ضبط العمل في الجمعية ضروري لضمان الالتزام واحترام العمل وألا سارت الأمور إلى الفوضى.

ثانيا: نظرية الأنساق العامة توضح هذه النظرية كيفية تفاعل الأنساق المختلفة معا في إطار فهم تأثير الظروف الاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي يعيش فيها النسق ويتفاعل معها بشكل مستمر. و بصورة بسيطة تسعى إلى تحليل سلوك الأفراد والمنظمات عن طريق تحديد مكونات النسق والمحددات التي تتحكم في هذه المكونات وتجعلها تعمل بشكل تفاعلي ومترابط ومستقر ومتوازن.

فابرسونز يرى أن النسق هو مجموعة من الأجزاء التي ترتبط معا في سياق منظم ليصبح شكلا كليا وفعليا وعلى اعتبار الجمعية كنسق فرعي مفتوح تؤثر وتتأثر تتكون من مجموعة أجزاء ترتبط بعضها البعض في إطار تساندي وتعاوني حيث يؤدي التبادل فيها إلى تعاون كلي يهدف في النهاية إلى تقديم منتج في صورة خدمة تقدم إلى العميل ولا يمكن فصل الجمعية عن بيئتها التي تتبادل معها علاقة التأثير حيث أي تغير سواء كان على مستوى أجزاء الجمعية والذي يؤثر على باقي الأجزاء وبالتالي على البيئة المحيطة بالجمعية أو على مستوى البيئة التي تؤثر على الجمعية عن

طريق استحداث لوائح جديدة أو قوانين تنظيمية لهذا فان العلاقة وطيدة وتبادلية فالمجتمع يقدم للجمعية مجموع مواردها وكذا المعلومات التي تساعد على القيام بعملها بالمقابل فان الجمعية تقدم خدماتها للمجتمع في إطار إشباع وتلبية حاجات أفرادهم ومنه تظهر علاقة التعاون والتبادل بينهما من خلال المتطلبات التي تعتمد عليها الجمعية المتمثلة في مدخلات وهي مجموعة الموارد والإمكانات والخبرات والمعلومات والعلاقات التي تتوفر للجمعية كنسق فرعي تساعده على ممارسة أنشطته وتحقيق أهدافه فالإعانات والاشتراكات والخبرات والكفاءات والجهود والوسائل والمعدات إضافة إلى المعلومات التي تستقصيها تمثل رأسمال الجمعية الذي يسمح لها بإعداد الخطط والبرامج التي تعينها في تقديم الخدمة لعملائها بواسطة العمليات التحويلية فتعمل الجمعية على تحويل المدخلات إلى مخرجات والتي تمثل أهداف الجمعية التي تسعى إلى تحقيقها لهذا يجب استغلال الموارد المختلفة بالشكل الأمثل وتقييم دوري للعملية التحويلية ومراجعتها وتحسين مستوى الأداء ومثال ذلك في حالة وجود ضعف في الاتصال بين أجهزة الجمعية والذي قد يؤثر على نوعية الخدمة المقدمة للمستفيدين قد يتسبب لها في انعكاسات سلبية تهز مصداقيتها لذا يجب العمل على تحسين عملية الاتصال بين أجهزة الجمعية سواء عن طريق التوجيه أو عن طريق التدريب وغير ذلك . حتى تحسن الأداء وتحافظ على وجوده. فمخرجاتها تعطي التوقع بطبيعة الخدمة المقدمة بناء على نجاح العملية التحويلية. والتي يمكن التعرف عليها بناء على التغذية العكسية التي تمثل الأحكام المتولدة عن قيمة ما قدم من خدمات ، حيث تقييم جودة ونوعية الخدمة من طرف القائمين عليها وكذا المستفيدين منها وكذا بيئتها فإذا تحقق الرضا يعني نجاح الجمعية في تحقيق الهدف مما يزيد من مصادرها الجديدة للجمعية نتيجة رضا البيئة عنها فيضمن لها الثبات والتوازن والاستمرارية فكلها تمثل دورة مترابطة ونجاح العملية ككل هو تحقيق الهدف.

11- تنظيم الجمعيات: من خلال هذا العنوان نسعى إلى تحديد تنظيم الجمعيات كمنظمة حتى تستطيع الجمعية أن تمتلك القدرة على تنظيم عملها بشكل يسمح لها بتحقيق أهدافها والتي تضمن لها البقاء والاستمرارية.

12- التنظيم الإداري للجمعيات : الجمعيات إحدى مكونات المجتمع المدني حيث تمثل منظمات وسيطية بين الدولة والأسرة في تحقيق حاجات أفراد المجتمع بصورة عامة مع التركيز جهودها التضامنية والتعاونية نحوى فئات خاصة هي في حاجة إلى خدمات مجانية والتكافل نظرا لطبيعة ظروفها الاجتماعية والاقتصادية لهذا كان اهتمام الدول بوضع أسلوب تنظيمي مقنن لتأسيس هذه المنظمات الطوعية وطريقة هيكلتها وتنظيمها عن طريق سن جملة القوانين والتشريعات المنظمة لعملها من خلال طريقة بنائها التنظيمي وكذا تحديد مجال نشاطها .

ونجد أن المشرع الجزائري وضع قانون لطريقة تأسيس الجمعيات ذات الأنشطة المختلفة ترتبط بمجالات النشاط الاجتماعي وتربوي وثقافي وعلمي ومهني وديني وغيرها ومن خلال قانون 90-31 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات والذي من خلاله نستعرض التنظيم الإداري للجمعيات بالتعرف على بنائها التنظيمي وكذا وضيفة كل جهاز. وبنص القانون السابق في مادته الثانية على تعريف الجمعية بحيث يعتبرها اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيين أو معنويون على أساس تعاقدية ولغرض غير ربحي. (المادة 2) ، يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة أو غير محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني

والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي على الخصوص. ويجب أن يحدد هدف الجمعية بدقة وأن تكون تسميتها مطابقة له⁽¹⁸⁾.

كما يضيف القانون في (المادة 4)⁽¹⁹⁾ على جواز لجميع الأشخاص الراشدين أن يؤسسوا أو يديروا أو يسيروا جمعية وفق شرط المنصوص عليها من جنسية والتمتع بحقوق المدنية والسياسية وعدم مخالفة مصالح البلاد ، ولأجل تنظيم الجمعية اشترط القانون وجوب وضع نظام مكتوب لكل جمعية موقع عليه من المسؤولين عن إدارتها يطلق عليه (النظام الأساسي) أو (القانون الأساسي للجمعية) أو (لائحة النظام الأساسي للجمعية) ، ويعتبر هذا النظام الأساسي الوعاء الذي تتحدد فيه الأجهزة الإدارية التي تقوم بمهام تسيير الجمعية وتفعيل أنشطتها ومن خلال تقسيم الأعمال وتحديد مراكز السلطة واتخاذ القرارات بحيث يشمل هذا النظام مايلي:

- يحدد فيه اسم الجمعية والغرض منها ومقر إدارتها على أن تكون داخل الجمهورية.
- أسماء الأعضاء المؤسسين لها وعناوينهم وأعمارهم ومهنتهم ومواطن إقامتهم.
- موارد الجمعية ومصادرها وكيفية استغلالها والتصرف فيها.
- الهيئات الإدارية أو الأجهزة الإدارية التي تمثل الجمعية واختصاصاتها وسلطاتها والأعضاء المكونين لها وطرق اختيارهم.
- حقوق أعضاء الجمعية وواجباتهم من خلال تحديد نظام العضوية وشروطها.
- طرق المراقبة المالية.
- طرق تعديل لوائحها الداخلية الأساسية وكيفية إدماجها أو تقسيمها أو تكوين فروع لها.
- قواعد حل الجمعية والجهة التي تؤل لها مواردها المالية والمادية.

ويجب أن لا ننسى وضع اسم لها يكون بسيط يسهل تذكره ويدل على نشاط الجمعية وعليه أن يكون صغيرا في تراكيبه وأعم في دلالاته، يستخدم في عملية التعريف بها والإعلام لها.

12 - البناء التنظيمي للجمعيات: يتمثل البناء التنظيمي للجمعيات في :

1 - الجمعية العامة : تتكون من جميع الأعضاء سواء كانوا مؤسسين أو أعضاء منتمين إلى الجمعية بعد استفتاء كل الالتزامات المفروضة عليهم وفقا للنظام الأساسي للجمعية ويجب أن لا يقل عددهم عن خمسة عشر عضوا. اختصاصات الجمعية العامة : تمثل الجمعية العامة لمجموع أعضاء الجمعية وهي السلطة العليا للجمعية تكون مسؤوليتها عن رسالة الجمعية ووضع السياسة العامة للعمل بها ومراقبة تنفيذ هذه السياسة وتكون هذه المسؤولية واجب مشترك بين أعضاء الجمعية العامة كما يمكن منح صفة العضو الشرفي بناء على توصية أو اقتراح من مكتب الجمعية.

- تصادق على النظام الأساسي للجمعية وتقوم بانتخاب جهاز القيادة لإدارة الجمعية بالأغلبية.
- حق الانعقاد الجمعية العامة في دورات عادية أو استثنائية بناء على دعوة يوجهها رئيس الجمعية لكل عضو من أعضاء الجمعية. أو ثلث أعضاء الجمعية العامة لها حق الإدلاء برأيها في التقارير التسيير المالي وحصيلة النشاط

والوضعية الأدبية للجمعية، كما يكون لها الحق في اتخاذ قرارات تراها مناسبة لظمان مسار الجمعية وأهدافها ويكون بالأغلبية لأعضائها.

-تصادق على التعديلات التي تكون على نظامها الأساسي

- حق الموافقة على المقتنيات من عمارة مثلا.

- تدرس الطعون للمقدمة ضد قرار الجهاز الإداري في مجال الانضمام والشطب.

-تحدد مبالغ الاشتراكات لأعضاء السنوية.

2- مجلس الإدارة : وهو مجموع الأعضاء الذين تم انتخابه بالأغلبية من الجمعية العامة لإدارة مجلسها الإداري وتسييره كما انه يمكن تعيين أعضاء في مجلس الإدارة نظرا لخبراتهم أو اهتماماتهم بالأنشطة التي يمارسها هذا الجهاز أو لمراكزهم الاجتماعية في المجتمع وهذا وفق لوائح النظام الأساسي للجمعية كما تحدد مدة مزاولته لوظائفه وطرق إنهاءها في الحالات العادية أو في الحالات الاستثنائية ولا يقل عدد أعضاء مجلس الإدارة عن الخمسة أعضاء ولا يزيد عن خمسة عشر عضوا. ويعتبر مجلس الإدارة السلطة التنفيذية

اختصاصات مجلس الإدارة : يعتبر مجلس الإدارة الجهاز التنفيذي للجمعية والذي يقوم بالأعمال الإدارية والفنية للجمعية وكذا السهر على تطبيق وتنفيذ السياسة العامة للجمعية وفق الاختصاصات الموكلة له في شكل وظائف وأنشطة يقوم بها أعضاؤه في إطار تقسم العمل وتحديد المسؤوليات وانطلاقا من السلطة المخولة له يقوم كذلك :
- إدارة شؤون الجمعية والقيام بالأعمال الموكلة له ماعدا تلك التي بنص فيها النظام الأساسي على موافقة الجمعية العامة

- تكوين الجان التي يراها لازمة لحسن سير العمل وتحديد اختصاصات كل منها على أن يتولى رئاسة كل لجنة عضو من اللجنة المختصة.

- تعيين العاملين المتطوعين ذوي المؤهلات والكفاءات والخبرات. القيام بدعوة لانعقاد الجمعية العامة في دوراتها العادية أو الاستثنائية

- يتخذ القرارات فيما يخصه من قضايا بالأغلبية وفي حالة التساوي يعتبر صوت رئيس المجلس الإداري بصوتين طبقا للوائح النظام الأساسي .

- يقوم بإعداد التقارير المالية والأدبية كل نهاية السنة يعرضها على الجمعية العامة للمصادقة

- تحديد اختصاصات الأعضاء المعينين من طرفه.

- يحدد مهام ووظائف أعضائه كالكتاب العام وأمين المال والنواب والمساعدين .

اختصاصات رئيس مجلس الإدارة : يعتبر رئيس الجمعية هرم السلطة في الجمعية ومجلس الإدارة طبقا للنظام الأساسي و الذي يخول له مجموعة من الاختصاصات منها تمثيل الجمعية والإنابة عنها أمام الهيئات الإدارية والقضائية يقوم بإقرار جداول الأعمال لجلسات مجلس الإدارة ومراقبة تنفيذ القرارات الصادرة عنه أو عن الجمعية العامة.

لديه سلطة التوقيع بالنيابة عن الجمعية على جميع العقود والاتفاقيات التي يوافق على إبرامها مجلس الإدارة وكذا الجمعية العامة ويوقع مع الكاتب العام على محاضر الجلسات والقرارات الإدارية والشؤون الخاصة بالموظفين والمستخدمين، بالإضافة التوقيع على الشيكات والأوراق المالية مع أمين الصندوق .

سلطة البت في المسائل التي لا تحتل التأجيل وإعلام بها مجلس الإدارة عند أول جلسة له، كما له حق تفويض سلطاته لنائبه في حالة الغياب .

3- اللجان : قد ينص النظام الأساسي للجمعية على إنشاء لجان تتولى مهام ووظائف تكون محددة وواضحة تنفيذا للرؤية الإستراتيجية و العملية للجمعية وتطبقا لمبادئ تقسيم العمل وتوسيع مجال التخصص وكذا لاستقطاب الكثير من أعضاء الجمعية لخلق ديناميكية المشاركة في العمل التطوعي وسياسة فتح الباب أمام الكفاءات والخبرات لنشر مفاهيم العمل الجماعي وبالتالي تحقيق سياسة الجمعية وأهدافها ، وتعرف اللجنة "على أنها مجموعة من الأفراد الذين يقومون بالبحث والتفكير والتنفيذ والمتابعة أو القيام بالنشاط المتصل بالمهام المسند إليهم"⁽²⁰⁾ ، كما تحدد اللجنة " بأنها مجموعة من الأفراد تتوافر فيهم شروط معينة عادة يتم اختيارهم أو تعيينهم عن طريق مجلي الإدارة للجمعية أو الجمعية العامة توكل لهم مهام دراسة مواضيع معينة أو تنفيذها أو الإشراف علي نشاط محدد ومتابعته"⁽²¹⁾ ، وتستمد اللجنة سلطتها من مجلس الإدارة أو من الجمعية العامة، بحيث تكون مسؤولية أعضاء اللجنة مسؤولية كاملة عن أعمالها أمام مجلس الإدارة.

أنواع اللجان : يمكن تقسيم اللجان إلى أربع أنواع هي⁽²²⁾

* من حيث المدة هناك لجان دائمة كاللجنة التنفيذية ولجنة مؤقتة ترتبط بمهامها بمقتضيات الحاجة إليها كجنة إعداد لحملة توعية في وسط الشباب بمخاطر المخدرات.

* من حيث الوظيفة: بعهد مجلس الإدارة إلى إنشاء لجان تقوم بوظائف معينة يقتضيها تقسيم العمل وزيادة المشاركة للمتطوعين مثل اللجنة التنفيذية لممارسة العمل اليومي نيابة عن مجلس الإدارة يكون لها الحق في إصدار القرارات ولها سلطة التنفيذ

* اللجنة التحضيرية وتسد لها مهام القيام بإعداد أعمال معينة كالمؤتمرات دراسات ميدانية لقضايا تهم مجال عمل الجمعية.

* اللجنة الاستشارية وهي التي تقوم بمهام إبداء الرأي والاستشارة في موضوعات معينة

* اللجنة التنسيقية ومهامها هي تنسيق الجهود بين مجموع اللجان المكونة داخل الجمعية أو بين أعضاء الجمعية بقصد توجيه والمتابعة لأجل التنفيذ الجيد للمهام.

* من حيث الغرض: يتم تشكيل لجان تكون لها مهمة اقتصادية اجتماعية صحية ترويجية ثقافية أو مالية أو فنية.

* من حيث العضوية : وتنقسم إلى لجان خاصة بأعضاء مجلس الإدارة فقط

– لجان موسعة: تشمل أعضاء الجمعية ويتحكم في تحديدها حجم الجمعية وانتشارها الجغرافي وتعدد الأهداف

– لجان مختلطة: تتكون من أعضاء الجمعية وغير الأعضاء في الجمعية خاصة من لهم توجهات وحب للعمل

الجماعي وذوي الاختصاصات.

13- طريقة تفعيل وتنظيم عمل الجمعيات :

أ-التخطيط الاستراتيجي : يعني التخطيط الاستراتيجي تطوير الرؤية المستقبلية للجمعيات من خلال بيان رسالتها الذي يساعدها في تحديد أولويات العمل ومجال النشاط فالتخطيط الاستراتيجي يعمل على وضع الأهداف والمعايير والنتائج المراد تحقيقها ورسم السياسات والإجراءات والتنبؤات وإعداد الموازنات وبرامج العمل والمدة الزمنية للتنفيذ، فالتخطيط يعني وضع الخطط والأهداف والاستراتيجيات لأنشطة الجمعية المستقبلية، مع القدرة والكفاءة والمرونة في التخطيط، وتوجيه الموارد المحدودة، لتنفيذ الأنشطة الإستراتيجية للجمعية، واستيعاب المستجدات البيئية المختلفة، وشمولها لكافة الفئات المستهدفة.

ب-إدارة المعلومات: إن تجميع المعلومات من البيئة المحيطة يتطلب أشخاصا ذوي مهارات عالية لان الجمعية تستند على المعلومات الصحيحة والموثقة والتي تساهم في صناعة الخطط واتخاذ القرارات الحاسمة والتي تضمن تدفق التمويل باستمرار من المجتمع من خلال وضع نظام اتصال جيد يسمح بتدفق حركة المعلومات من القمة إلى القاعدة، ووضوح طريقة الاتصال داخل الجمعية، في ظل مناخ مشجع على المشاركة والاتصالات المفتوحة، التي تدعمها قيادة الجمعية

ج-إدارة الموارد البشرية والمالية: وهو إيجاد أساليب الإدارة الحديثة لتحفيز العاملين المتطوعين حتى يؤدي كل واحد منهم واجبه الوظيفي بأقصى طاقة وتفاني بالإضافة إلى تقوية الانتماء والولاء لأهداف الجمعية ، حيث أن "تطبيق نظام أداري فعال للموارد البشرية والذي يعني، عملية توظيف، وقيادة العاملين، لتحقيق أهداف الجمعية، فالتوظيف يشمل: استقطاب واختيار العاملين، والقيادة تعني تهيئة الظروف التي تمكن العاملين من الأداء، ثم تقويم الأداء لتحديد الاحتياجات التدريبية والتطويرية، ومكافأة الأداء المتميز، وتحفيز العاملين لمزيد من التفوق في الأداء." والعنصر البشري يعد من أغنى الموارد التي تمتلكها الجمعية لأن قوتها تستمد من قوة عمالها، لا من قوة خططها أو لوائحها وأنظمتها، أو مواردها المالية.

ولا سيما إذا وجدت القوة البشرية المدربة، التي تستطيع تسخير هذه الإمكانيات لتحقيق أهداف المنظمة الخيرية ، وتشمل توفر المعايير الواضحة في اختيار الموظفين و في قياس فاعليتهم وكفاءتهم، ومشاركتهم في اتخاذ القرارات والتعاون مع بعضهم في الإدارات والأقسام مع الدقة في تحديد وتنفيذ برامج التدريب وتحقيق أعلى درجات الرضا الوظيفي في المؤسسة، وتأتي أهمية الموارد المالية، في العمل الخيري أو غيره في الدرجة الثانية بعد أهمية الموارد البشرية، لأن العنصر البشري هو الذي يسخر المال في أغراضه المختلفة وتشمل إدارة الموارد المالية، وجود خطة واضحة لتوفيرها وكفائها في المؤسسة مع وضوح الموازنات بما يحقق الخطط التنفيذية، ودقة نظم المحاسبة وضبط المصروفات وإدارة مالية تؤكد الجدوى من المشروعات مع وجود نظام مالي فعال يرصد المؤشرات المالية.

د-إدارة المتطوعين : وتعني الاهتمام بعملية جذب اكبر عدد من المتطوعين خاصة من حيث الكفاءة المهنية والعلمية لتوظيفه في خدمة أهداف الجمعية وتستعين في ذلك بوسائل الاتصال خاصة الجماهيري والتي لها تأثير كبير (التلفزيون، الإذاعة، صحف...).

هـ- إدارة العلاقات الخارجية : باعتماد الاتصال الخارجي وعن طريق جهاز يهتم بالعلاقات الخارجية مع منظمات وهيئات أخرى والذي يضمن لها الانتشار الذي يوسع نطاق تأثير برامجها.

خاتمة : في هذا المقال والمتعلق بالبحث في الجمعيات الاجتماعية من منظور إنها تنظيمات اجتماعية تشكل احد ابرز مكونات المجتمع المدني والتي اصبحت فضاء اجتماعيا يجسد فيه أفراد المجتمع مفهوم التطوع أو العمل الجماعي رغم صعوبته وهو محاولة لتسليط الضوء على التطور الذي عرفه من خلال بعض التصورات الفكرية والتي تعالج نشأته وتطوره من جهة ومن جهة أخرى تقدم تحليلا قانونيا لكيفية تنظيمه وفق القانون الجزائري ومدى اهميته في تنمية المجتمع الذي هو في حاجة إليها على اعتبار أنها ممارسة للفعل الاجتماعي التطوعي الذي يحقق في النهاية التماسك والتضامن بين أفراده .

الاحالات والهوامش :

- 1 - محمد عبد الفتاح عبد الله ، الاتجاهات النظرية الحديثة في دراسة المنظمات الاجتماعية ، المكتب الحديث ، ب ط مصر 2007 ، ص 87 .
- 2 - محمد علي سرحان ، نشأة الجمعيات والمؤسسات الخاصة وتطور علاقة الدولة بها ، مطبعة أبو العينين ، المنصورة ، مصر 1999 ، ص 13 .
- 3 - محمد عبد الفتاح محمد عبد الله ، الأسس النظرية لإدارة المؤسسات الاجتماعية ، المكتب الجامعي الحديث ، بط ، مصر 2004 ص 45 .
- 4 - الفاروق بسيوني ، كمال أغا ، الإدارة في الخدمة الاجتماعية ، مطبعة حلوان ، مصر 1982 ، ص 35 .
- 5 - إبراهيم عبد الرحمان وآخرون ، نماذج ونظريات تنظيم المجتمع ، دار الثقافة للطباعة ، ب ط ، مصر 1983 ، ص 49
- 6- مدحت محمد أبو النصر ، إدارة المنظمات المجتمعية المدني ، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع ، ط 1 ، م القاهرة مصر 2007 ، ص 82 .
- 7 - نفس المرجع ، ص 82 .
- 8 - محمد عبد الفتاح محمد عبد الله ، الاسس النظرية ، مرجع سابق ، ص 85 .
- 9- احمد ابراهيم حمزة ، العمل الاجتماعي التطوعي ، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة ، عمان ، 2015 ، ص 195 .
- 10- نفسه ، ص 195
- 11 - نفسه ، ص 195
- 12 - صالح زباني ، موقع المؤسسات المجتمعية المدني في إدارة التنمية المحلية في الجزائر ، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية ، جامعة باتنة العدد 16 ، جوان 2007 ، ص 257
- 13 - مدحت محمد أبو النصر ، مرجع سابق ، ص 85 - 86
- 14- ليندة نصيب ، المجتمع المدني الواقع والتحديات ، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية ، جامعة عنابة ، الجزائر العدد 15 ديسمبر 2006 ، ص 179 ، 180
- 15- سامية محمد فهمي ، الإدارة في المؤسسات الاجتماعية ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية مصر 1990 ، ص 153 .
- 16- الجريدة الرسمية ، المادة : 26-27-28-30-29- من قانون الجمعيات للجمهورية الجزائرية ، المؤرخ في 4-12-1990
- 17- محمد عبد الفتاح محمد عبد الله ، الاتجاهات النظرية الحديثة في دراسة المنظمات الاجتماعية ، مرجع سابق ص 20 .
- 18 - الجريدة الرسمية ، المادة 2 قانون الجمعيات للجمهورية الجزائرية ، المؤرخ في 4-12-1990 .
- 19 - الجريدة الرسمية ، المادة 4 قانون الجمعيات للجمهورية الجزائرية ، المؤرخ في 4-12-1990 .
- 20- محمد عبد الفتاح محمد عبد الله ، الاتجاهات النظرية الحديثة في دراسة المنظمات الاجتماعية ، مرجع سابق ، ص 107 .
- 21 - نفس المرجع ، ص 107 .
- 22 - نفس المرجع ، ص 108